

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٢

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٢ :  
وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٤ بشأن إنشاء الاتحاد العام للتعاونيات :  
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١  
بتشكيل الوزارة :  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٢٤ لسنة ٢٠١١ :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٢٤ لسنة ٢٠١١ النص الآتي :

"يفوض السيد المهندس / محمد رضا إسماعيل عبد الهادى جمعة - وزير الزراعة واستصلاح الأراضى فى مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٤ المشار إليه ، وذلك فيما عدا ما ورد بالمادة (١٥) من هذا القانون باستثناء اعتماد محاضر اجتماعات مجلس إدارة الاتحاد التعاونى " .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٣٣ هـ  
( الموافق ١٦ فبراير سنة ٢٠١٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور / كمال الجنزوري